

## 0381 - حكم التبرع بالدم لغير المسلمين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السؤال الثاني يقول فيه هل يجوز لي ان اتبرع بنقل دم لمريض او شك على ال�لاك وهو على غير دين الاسلام لا اعلم مانعا في ذلك لان

الله يقول جل وعلا في كتابه العظيم - [00:00:00](#)

لا نهاكم الله عن الذين لم يقاتلو في الدين ولم يخرجوكم من دياركم وان تبروهم وتقسروا اليهم والله سبحانه اخبر انه لا ينهانا عن

الكافر الذين يقاتلون ولم يخرجون من ديارنا - [00:00:18](#)

ان ب THEM يحسن اليهم. والمضطر في حاجة شديدة الى الاسعاف قد جاءت ام اسماء بنت ابي بكر الصديق الله تعالى عنها وهي كافرة

الى بنتها اسماء في المدينة في وقت الهدنة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين اهل مكة - [00:00:31](#)

تسألها الصدقة فاستفتت اسماء النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك افتى ان تصلها وقال اصلی امك وهي كافرة فاذا اضطر المعاهد او

الكافر المستعمل الذي ليس ببننا وبينه حرب - [00:00:53](#)

اذا اضطر الى ذلك فلا بأس بالصدقة عليه من الدم كالميته كما يأكل من الميته يأخذ من الدم يحصل به اسعافه وانت مأجور في

ذلك لانك لا حرج عليك ان تسعنف - [00:01:11](#)

من اضطر الى الصدقة نعم. بارك الله فيكم - [00:01:28](#)